

وزارة المالية

قرار رقم ١٤٨ لسنة ٢٠١١

بشأن تحديد رأسمال الهيئة العامة لميناء دمياط

فى ٢٠٠٠/٦/٣٠

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣١٧ لسنة ١٩٨٥ بإنشاء الهيئة العامة لميناء دمياط ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٢٥ لسنة ١٩٦٢ فى شأن تحديد رؤوس أموال
المؤسسات العامة المعدل بالقرار رقم ٨٥٤ لسنة ١٩٧٠ ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٧ لسنة ٢٠١١ بتفويض وزير المالية فى بعض الاختصاصات ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يحدد رأسمال الهيئة العامة لميناء دمياط فى ٢٠٠٠/٦/٣٠ بمبلغ مقداره ١٥٦٧٤٢٠٠٠ جنيه
(مائة وستة وخمسون مليوناً وسبعمائة واثنان وأربعون ألف جنيه فقط لا غير) .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

تحريراً فى ٢٠١١/٤/٤

وزير المالية

د. سمير رضوان

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / زهير محمد حسب النبى

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١١

٢٥٥١٤ س ٢٠١٠ - ١٩٠٦